

E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/CN.4/Sub.2/1994/52
16 August 1994

ARABIC

Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
اللجنة الفرعية لمنع التمييز
وحماية الأقليات
الدورة السادسة والأربعون
البند ١٥ من جدول الأعمال

التمييز ضد السكان الأصليين

مذكرة من الرئيسة - المقررة لل الفريق العامل المعنى بالسكان
الأصليين، السيدة إريكا - إيرين أ. دايس

العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم

-١ في القرار ١٦٢/٤٨ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، أعلنت الجمعية العامة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم ابتداءً من ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، مع تخصيص الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ من أجل التخطيط للعقد بالمشاركة مع السكان الأصليين.

-٢ وفي قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٦/١٩٩٣ المؤرخ في ٤ آذار/مارس ١٩٩٤، دعت اللجنة منظمات السكان الأصليين إلى أن تنظر في أمر المساهمات التي يمكن أن تقدمها من أجل نجاح العقد، من خلال برامج وأنشطة ذات أهداف محددة، بغية طرحها على الفريق العامل المعنى بالسكان الأصليين، ورجت من الفريق العامل أن يعين برامج ومشاريع وغيرها من الأنشطة الممكنة فيما يتصل بالعقد وأن يقدمها عن طريق اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الحادية والخمسين.

-٣ وكما ورد في قرار الجمعية العامة ١٦٢/٤٨ فإن هدف العقد هو "تعزيز التعاون الدولي على حل المشاكل التي تواجه السكان الأصليين في مجالات شتى منها حقوق الإنسان والبيئة والتنمية والتعليم والصحة". ولإنجاز ذلك، أعربت الجمعية العامة عن "ادراكها للحاجة إلى التأسيس على نتائج السنة الدولية للسكان الأصليين في العالم والدروس المستفادة منها".

-٤ وانطلاقاً من هذه الروح، أعدت رئيسة ومقررة الفريق العامل مشروع برنامج أنشطة يستند بصفة رئيسية إلى الجوانب التي لم تستكمل في برنامج أنشطة السنة الدولية، الوارد في مرفق قرار الجمعية العامة ١٦٤/٤٥، والاستنتاجات والتوصيات التي اعتمدت في الاجتماع التقني الثالث المستأنف المعنى بالسنة الدولية، الواردة في الوثيقة E/CN.4/1994/86.

-٥ واستندت الرئيسة - المقررة أيضاً إلى توصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية الواردة في الوثيقة A/CONF.151/26/Rev.1 (الفصل ٢٦ من جدول أعمال القرن ٢١) التي أشارت إليها الجمعية العامة على وجه التحديد في قرارها ١٦٢/٤٨، والتقرير عن المشاورات بين ممثلي السكان الأصليين والوكالات المعنية بالتنمية الدولية وحقوق الإنسان وغيرها من الوكالات، التي عقدت في نيويورك في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ (E/CN.4/1993/AC.4/TM.3/1).

-٦ ووضعت الرئيسة - المقررة أيضاً في الاعتبار استنتاجات وتوصيات الاجتماعات الثلاث التي انعقدت حتى الآن واشتركت فيها خبراء من الحكومات والسكان الأصليين تحت رعاية مركز حقوق الإنسان. وهذه الاجتماعات هي: الحلقة الدراسية بشأن آثار العنصرية والتمييز العنصري على العلاقات الاجتماعية والاقتصادية بين السكان الأصليين والدول، التي انعقدت في جنيف من ١٦ إلى ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ (E/CN.4/1989/22); واجتماع الخبراء لاستعراض تجربة البلدان في ميدان تنفيذ خطط الحكم الذاتي الداخلي للسكان الأصليين، التي انعقدت في نووك، غرينلاند، من ٢٤ إلى ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ (E/CN.4/1992/42 Add.1); والمؤتمر التقني المعنى بالخبرة العملية في إعمال تنمية السكان الأصليين تنمية ذاتية مستدامة وسليمة بيئياً، الذي انعقد في سانتياغو، من ١٨ إلى ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٢ (E/CN.4/Sub.2/1992/31 Add.1).

-٧ وينبغي أن يؤخذ في الاعتبار أن مشروع برنامج الأنشطة لا يستهدف سوى تعزيز حوار مفتوح وواسع وبناءً مع السكان الأصليين في الدورة الثانية عشرة للفريق العامل، وأن آراء السكان الأصليين أنفسهم

هي التي ستحدد ما هي التوصيات التي ستقدم في النهاية، من خلال اللجنة الفرعية، إلى لجنة حقوق الإنسان.

مشروع برنامج أنشطة العقد الدولي
للسكان الأصليين في العالم

أولاً- ميكل مواضع العقد

التنمية الاجتماعية والأسرة:	١٩٩٥
الإعاقة والبقاء والصحة:	١٩٩٦
اللغة والتعليم وصون الثقافة:	١٩٩٧
حماية التراث الروحي والثقافي:	١٩٩٨
استعادة العلاقات مع الأرض والموارد:	١٩٩٩
إنجاز تنمية سليمة بيئياً:	٢٠٠٠
القانون والعدل وحقوق الفرد وكرامته:	٢٠٠١
الحكم الذاتي وتقرير المصير:	٢٠٠٢
تمتع السكان الأصليين بالسلم والأمن:	٢٠٠٣
المشاركة في الإدارة الدولية.	٢٠٠٤

ثانياً- الأنشطة على المستوى الدولي

ألف - الاحتفالات التي تنظمها الأمم المتحدة لاستراعه الانتباه إلى أهداف وأنشطة العقد الدولي

١) احتفال رسمي في يوم الافتتاح ينظمها الأمين العام في نيويورك بالتزامن مع الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة، يتكلم فيه ممثلون عن السكان الأصليين في العالم:

٢) احتفال رسمي كل سنة باليوم الدولي للسكان الأصليين في العالم، في نيويورك وفي مكاتب لجان الأمم المتحدة الإقليمية، مع التركيز على موضوع السنة ومع اشتراك متخصصين من السكان الأصليين:

٣) احتفال رسمي بالعقد، مع اشتراك متخصصين يمثلون الشعوب الأصلية في مختلف مناطق العالم، كجزء من القمة العالمية للتنمية الاجتماعية (كونيغسبرغ، ١٩٩٥)، والمؤتمر العالمي الرابع للمرأة (بيجين، ١٩٩٥) وغيرهما من المؤتمرات الدولية ذات الصلة بأهداف ومواضيع العقد:

٤) عقد مؤتمر خبراء يمثلون الحكومات والسكان الأصليين كل سنة، يخصص لموضوع السنة، في منطقة مختلفة من العالم، مع اشتراك منظمات السكان الأصليين والمنظمات غير الحكومية من البلد المضيف والمنطقة على أوسع نطاق ممكن:

٥) إيلاء أولوية في الاعتبار لاعتماد مشروع إعلان للأمم المتحدة بشأن حقوق السكان الأصليين، في أقرب وقت ممكن، مع نشره على أوسع نطاق ممكن:

٦) إصدار سلسلة خاصة من طوابع البريد بواسطة إدارة البريد في الأمم المتحدة، تسلط الضوء على أهداف العقد وهيكل موضوعاته، بما في ذلك حقوق الإنسان والبيئة والتنمية والصحة والتعليم فيما يتصل بالسكان الأصليين:

٧) عقد مؤتمر دولي في سنة ٢٠٠٥ لتقييم التقدم المحرز خلال العقد، وما تبقى عمله، لتلبية احتياجات ومتطلبات السكان الأصليين.

باء- الأنشطة الإعلامية للأمم المتحدة

١) إنتاج سلسلة من الملصقات باللغات الرسمية ولغات السكان الأصليين وتوزيعها على أوسع نطاق ممكن، تسلط الضوء على التنوع العالمي للسكان الأصليين وحقوقهم الأساسية، مع استخدام رسومات يكتفى بإعدادها فنانون من السكان الأصليين:

٢) خدمة عامة لنشر إعلانات سنوية في وسائل الإعلام المطبوعة، وإنتاج برامج خاصة وتوزيعها على نطاق واسع في الحلقات الإذاعية لإدارة الإعلام العام، موجهة للجمهور العام وجمهور السكان الأصليين على السواء، يشترك فيها فنانون وموسيقيون وشخصيات من السكان الأصليين:

٣٠ عقد سلسلة من المحاضرات في مراكز إعلام الأمم المتحدة وفرع جامعة الأمم المتحدة، يتحدث فيها فنانون وشيوخ وعلماء من السكان الأصليين، تبعاً لهيكل موضوع العقد:

٤٠ نشر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومشروع إعلان الأمم المتحدة لحقوق الشعوب الأصلية، بعشرين لغة على الأقل من لغات السكان الأصليين:

٥٠ إنتاج أطلس شامل واستعراض احصائي للشعوب الأصلية في العالم، وتوزيعه بصفته من منشورات الأمم المتحدة المباعدة، بحلول عام ١٩٩٨؛

٦٠ نشرة سنوية، بدءاً من عام ١٩٩٨، تشمل تقريراً احصائياً وتحليلياً عن "حالة الشعوب الأصلية في العالم"؛

٧٠ تنظيم سوق تجارية دولية بحلول عام ١٩٩٩ لتشجيع فنون ومنتجات السكان الأصليين، وأيضاً لتحديد المنتجات ذات الصلة بتمهير الشعوب الأصلية؛

٨٠ تنظيم سلسلة من الحلقات الدراسية على المستوى الوطني للحكومات والسكان الأصليين، من خلال مركز حقوق الإنسان، تتناول حقوق الشعوب الأصلية والآليات الوطنية لتعزيز تمتعهم بحقوقهم.

جيم- الأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة

٩٠ عقد الدورة الأولى لمتحف دائم للسكان الأصليين في العالم، بحلول عام ١٩٩٩، وإنشاء وحدة دائمة في الأمانة العامة لخدمة المتحف ولتنسيق الأنشطة التنفيذية للأمم المتحدة؛

١٠ عقد مشاورات سنوية لمنظومة الأمم المتحدة وغيرها من المؤسسات الدولية ذات الصلة مع السكان الأصليين، لتعزيز وتنسيق العمل بشأن احتياجات الشعوب الأصلية، ولتقييم مبادرات وأنشطة محددة؛

١١ اعتماد إجراءات خاصة بواسطة كل برنامج من البرامج التنفيذية للأمم المتحدة وكل وكالة من الوكالات المتخصصة، وفقاً لمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥٥/١٩٩٢ لضمان مشاركة الشعوب الأصلية على الصعيد الوطني في وضع وتقدير المشاريع التي يمكن أن تؤثر عليها، مع احترام حقوقهم على النحو الأكمل؛

١٢ تعيين مركز اتصال للشعوب الأصلية في كل برنامج تنفيذي للأمم المتحدة وفي كل وكالة متخصصة، لضمان الاتصال والتنسيق مع الشعوب الأصلية وكذلك مع أجزاء أخرى من منظومة الأمم المتحدة؛

١٣ اتخاذ البرامج التنفيذية للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة لمبادرات خاصة، لدعم مشاريع محددة لمجتمعات السكان الأصليين في مجالات ذات الصلة بأهداف ومواضيع العقد، لا سيما إنشاء شبكات

من منظمات ومجتمعات السكان الأصليين لتقاسم المعلومات والخبرة ولتعزيز ما للشعوب الأصلية من مؤسسات خاصة بها:

٦) إعداد كتيب يحتوي مبادئ توجيهية أساسية ومعلومات موجزة عن الأنشطة ذات الصلة للبرامج التنفيذية للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، لتوزيعها عالميا على أوسع نطاق ممكن بكل من اللغات الرسمية ولغات السكان الأصليين;

٧) الاستناد من خبرة السكان الأصليين في البرامج التنفيذية والوكالات المتخصصة من خلال تعيين موظفين منتظمين من بينهم، والانتداب، والعقود الخاصة والاستشارات، لا سيما فيما يتعلق بإعداد وتنفيذ المشاريع التي تؤثر على مجتمعات السكان الأصليين؛

٨) إنشاء مناصب خاصة في جميع أنحاء منظومة الأمم المتحدة لتدريب الطلبة من السكان الأصليين، وتنظيم برامج لتبادل الشباب بالتعاون مع مجتمعات السكان الأصليين؛

٩) شن حملة، من خلال مركز حقوق الإنسان ومنظمة العمل الدولية، لتعزيز الوعي بالصكوك القانونية الدولية ذات الصلة بالشعوب الأصلية، وتشجيع التصديق عليها وتنفيذها؛

١٠) ضمان أن تكون جميع أنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بالعقد مخططة ومنفذة ومقيدة بمشاركة كاملة من الشعوب الأصلية على جميع المستويات.

ثالثاً- أنشطة تقوم بها آحاد الدول الأعضاء

١) تعيين إدارة أو وكالة رائدة، وتعيين منسق إداري رفيع المستوى للأنشطة ذات الصلة بالعقد؛

٢) القيام، بمشاركة كاملة من الشعوب الأصلية، لتعيين شخص من السكان الأصليين كسفير وطني للعقد، لتعزيز الوعي الوطني بالعقد والإسهامات فيه، وللاشتراك في اجتماعات الأمم المتحدة ذات الصلة خلال العقد نيابة عن الدولة العضو؛

٣) إنشاء لجنة وطنية للعقد تتكون من شخصيات بارزة من السكان الأصليين وغيرهم، تكلف بتخطيط وتنفيذ وتقييم أنشطة وطنية بالتعاون مع الشعوب الأصلية ومجتمعاتها؛

٤) القيام بحملات إعلامية حول حالة الشعوب الأصلية في البلد، واحترام حقوقها، بما في ذلك نشر الكتب والملصقات والمواد التعليمية حول السكان الأصليين وب بواسطتهم، وإعداد برامج خاصة في الإذاعة والتلفزة الوطنيين، ونشر إعلانات الخدمات العامة في وسائل الإعلام؛

٥) عقد مؤتمرات لمناقشة السياسات الوطنية حول القضايا التي تحددها الشعوب الأصلية باعتبارها أولويات، بالتعاون مع زعماء وفقيه مجتمعات السكان الأصليين؛

- ٦' تعزيز التعاون في الأنشطة الفنية والثقافية وغيرها التي تتعلق بالشعوب الأصلية في البلدان المجاورة، بما في ذلك التجارة وتبادل الخبرات على الصعيد الإقليمي؛
- ٧' تسهيل مشاركة ممثلي السكان الأصليين في اجتماعات الأمم المتحدة وغيرها من الاجتماعات الدولية، لا سيما زيادة مشاركة النساء والشباب من السكان الأصليين؛
- ٨' القيام، بمشاركة الشعوب الأصلية، بإعداد تقرير للأمم المتحدة حول الخطط المتعلقة بالأنشطة الوطنية بحلول عام ١٩٩٦، وإعداد تقرير نهائي عن نتائج العقد بحلول عام ٢٠٠٤؛
- ٩' تقديم إسهامات مالية سخية لإنجاح العقد، سواء مباشرة لصندوق الأمم المتحدة للتبرعات للعقد أو من خلال برامج المساعدة الإنمائية الثانية أو المتعددة الأطراف.

- - - - -